

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين سيما خليفة الله في الأرضين،  
واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

(١٨٣)

### الملخص: العلم عن تقليد إما ضروري أو نظري...

سبق: (ثالثها: ما ذكره الإيجي من أن التقليد لو حصل العلم فالعلم بأنه صادق فيما أخبر به إما أن يكون ضروريًا أو نظريًا لا سبيل إلى الأول بالضرورة وإذا كان نظريًا فلا بد له من دليل والمفروض أنه لا دليل إذ لو علم صدقه بدليل لم يبق تقليد<sup>(١)</sup>) وذكره صاحب القوانين بقوله: (ولأنه لو حصل العلم، فالعلم بأنه صادق فيما أخبر به إما أن يكون ضروريًا أو نظريًا، والأول باطل جزماً، والثاني محتاج إلى دليل، والمفروض عدمه، وإلا لم يكن تقليدًا)<sup>(٢)</sup> (٣).

وقد سبق انه: (يرد على الثالث: أننا تارة نختار الشق الأول وأخرى نختار الشق الثاني وثالثة نختار شقاً ثالثاً، ونرد استدلاله على كل التقادير:

### أ- العلم عن تقليد، ضروري

أولاً: نختار الشق الأول وأنّ العلم الحاصل من التقليد، كلما حصل، ضروري، ولا يصح قوله (باطل جزماً) إذ الضروريات أنواع ستة، والباطل جزماً هو أن يكون العلم الحاصل من التقليد من الفطريات أو الأوليات، لكنه قد يكون من الضروريات من أقسامها الأخرى؛ ألا ترى أن المشاهدات من الضروريات؟ وأن المتواترات من الضروريات؟ ومدخل الأول البصر ومدخل الثاني السمع من جمعٍ يمتنع تواطؤهم على الكذب، فإذا أمكن أن يكون منشأ الضرورة غير الفطرة وبداهة العقل، كالإبصار والسمع من جمع، فيمكن أن يكون منشأها، لدى البعض، السمع ممن يثق به ثقة مطلقة، فيما إذا حصل له العلم منه<sup>(٤)</sup> (ويمكن أن يلحق العلم الحاصل عن تقليد بالمشاهدات، فإن المشاهدات (التي ظهر أنه لا يقصد بها

(١) عضد الدين الإيجي، كتاب شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي، دار الكتب العلمية - بيروت، ج ٣ ص ٦٣١.

(٢) الميرزا أبو القاسم القمي، القوانين المحكمة في الأصول المتقنة، دار المحجة البيضاء - بيروت، ج ٣ ص ٣٨١.

(٣) الدرس (١٨٢).

(٤) الدرس (١٨٢).

خصوص المبصرات) من اليقينيّات، والملاك في كونها ضرورية غير مكتسبة كونها يقينية مع عدم حصول ذلك اليقين عن استدلال ونظر، وهذا الجامع موجود...<sup>(١)</sup>.

### الاعتراض: في العلم عن تقليد، نظر وقياس

وقد اعترض على ذلك بعض أفاضل البحث بقوله: (ويمكن أن يقال عن العلم الضروري:

١- بلحاظ المشاهدات والحسيات، هي بديهية بصورة مباشرة فتكون بديهية يقينية.

وأما الإلحاق في السماعيات فالاعتماد على الدقيق السمع هو بناء على كبرى استدلالية نظرية وهي كون المعتمد عليه خبيراً ويرجع إليه في ذلك فيقدم سمعه ودقته صغرى على سمع المكلف الشخصي فيرجع الأمر نظرياً فلا إلحاق.

٢- وأما القطع الحاصل من وثاقة سلمان أو المعصوم (عليه السلام) فالإيراد هو هو: بمدخلية كبرى متصلة مثبتة للصدق القطعي وهذه تحتاج إلى استدلال بكون سلمان صادقاً مصداقاً أو أن المعصوم (عليه السلام) لا يكذب باستحالة وقوعية فيرجع إلى النظري.

٣- وأما المجربيات فالكلام هو هو، بمدعى وجود كبرى الاستدلال أيضاً حتى مع شبه خفائها).

**والحاصل:** أن الضروريات لا يوجد فيها استدلال ونظر وكسب ولا تعتمد على كبرى نظرية استدلالية، عكس العلم عن تقليد فانه يستبطنها.

### الجواب، في ما عدا الأوليات نظر وقياس خفي

**والجواب:** ان الضروريات كلها، ما عدا الأوليات، تتوقف على قياس خفي فهي تعتمد على نظر خفي واستدلال غير جلي، وكذلك العلم عن تقليد فان العلم الحاصل فيه ليس عن استدلال ونظر، كما سبق، لكن المراد أنه ليس عن استدلال جلي وصريح، بل عن استدلال خفي وقياس غير جلي.

### الأوليات والفطريات

**برهانه:** ١- أما الأوليات، فان مجرد تصور الطرفين مع توجه النفس إلى النسبة بينهما كافٍ في الحكم والإذعان، فلا يوجد فيها قياس جلي ولا خفي.

٢- وأما الفطريات، ففيها قياس خفي، ولذا سميت بقضايا قياساتها معها.

## المشاهدات

٣- وأما المشاهدات (والمراد بها المحسوسات إما بالحس الظاهر وهي المسماة بالمشاهدات، أو بالحس الباطن وهي المسماة بالوجدانيات) وهي التي اشتهر بداهة غنائها عن القياس، فإن مما شك فيه منطقياً أنها تستبطن قياساً خفياً ولذا قال المحقق الطوسي في شرح الاشارات والتنبيهات: (والأحكام الحسية جميعها جزئية فإنّ الحس لا يفيد إلا أنّ هذه النار حارة وأما الحكم بأنّ كل نار حارة فحكم عقلي استفاده العقل من الإحساس بجزئيات ذلك الحكم والوقوف على علله، ويجري مجرى المجزّبات من وجهه)<sup>(١)</sup>

أقول: وكما ترى فإنه صريح في المدعى ومع ذلك فمزيد البيان: أن الأحكام الجزئية ليست شأن المنطقي بل الأحكام الكلية لأنه يبحث عما يضمن سلامة الفكر من الخطأ من جهة العلة الصورية للقياس، والجزئي لا يكون كاسباً ولا مكتسباً، فالمشاهدات الجزئية، ككون هذه النار حارة، ليست شأنه، بل هي شأن عالم الطبيعة والفيزياء مثلاً وإنما شأنه استخراج الكلي من الجزئيات ليقع كبرى في القياس، وهنا تكمن عملية الاستدلال والقياس الخفي، وبذلك يختلف حال الإنسان إذا شاهد ناراً ولمس حرارتها ورأى إحراقها عن حاله إذا شاهد شخصاً فاسقاً أو طويلاً في بلدة غريبة سافر إليها، فإنه لا يمكنه أن ينتقل منها إلى (كل نار حارة) أو إلى (كل ساكني هذه المنطقة طوال أو فسقه) إلا عبر مراحل نظرية فكرية وإن كانت مطوية أو خفية، وهي متحققة في النار المشاهدة دون الشخص المشاهد وهي: انني شاهدت مصاديق متعددة للنار فوجدتها كلها حارة محرقة، ولكن الاستقراء الناقص ليس بحجة ولا يكون معمماً ولا مخصصاً، فلا بد من كشف العلة، وعند التفكير والتدبر يكتشف أن في النار خصيصة ذاتية بما تحرق، وهذه الخصيصة الذاتية هي العلة وهي الكبرى التي تقع في القياس المنطقي إذ حينئذ يقال: (وكل نار حارة) عكس طول قامة أهل تلك المنطقة أو فسقهم إذ لا يكتشف من مشاهدة الجزئيات وجود خصيصة ذاتية فيهم، ولذا قال: (فإنّ الحس لا يفيد إلا أنّ هذه النار حارة) و(وأما الحكم بان كل نار حارة) فهو، بصريح كلامه: (فحكم عقلي استفاده العقل من الإحساس بجزئيات ذلك الحكم، والوقوف على علله).

## المجربّات

٤- وأما المجربّات فقد قال عنها بو علي بن سينا (وأما المجربّات فهي قضايا وأحكام تتبع مشاهدات

(١) الشيخ الرئيس ابن سينا، الأشارات والتنبيهات، نشر البلاغة - قم، ج ١ ص ٢١٦.

منا يتكرّر فيفيد إذكّاراً بتكرّرها فيتأكد منها عقد قوي لا يشك فيه، وليس على المنطقي أن يطلب السبب في ذلك بعد أن لا يشك في وجوده فرمما أوجب التجربة قضاءً جزماً وربما أوجب قضاءً أكثرياً، ولا تخلو عن قوة ما قياسية خفيّة تخالط المشاهدات<sup>(١)</sup> وقال الطوسي: (أقول: المجربات يحتاج إلى أمرين: أحدهما المشاهدة المتكررة، والثاني القياس الخفي وذلك القياس هو أن يعلم أنّ الوقوع المتكرر على نهج واحد لا يكون اتفاقياً فإذاً هو إنّما يستند إلى سببٍ، فيعلم من ذلك أنّ هناك سبباً وإن لم يعرف مهية ذلك السبب، وكلما عُلم حصول السبب حكم بوجود المسبب قطعاً وذلك لأنّ العلم لسببية السبب وإن لم يعرف ماهيته يكفي في العلم بوجود المسبب)<sup>(٢)</sup>.

وقال الشهرزوري في شرح حكمة الإشراق: (الثالث: المجربات، وهي قضايا يحكم العقل فيها بواسطة مشاهدات متكررة توجب اليقين لاقتزان قياس خفي إليها، كقولك "السقمونيا مسهل للصفراء"، فمشاهدة الإسهال مرّة بعد أخرى عقيب الشرب مع القياس الخفي وهو أنه لو كان اتفاقياً لما كان دائماً ولا أكثرياً يوجب اليقين، وليست التجربة هي الاستقراء الذي هو جعل المشاهدات الجزئية بدءاً للحكم الكلي فإنه غير مفيد لليقين؛ و<sup>(٣)</sup> التجربة فلا بد وأن ينضم إليها قياس خفي يحصل الجزم سببه)<sup>(٤)</sup>.

### الحدسيات:

٥- وأما الحدسيات فقد قال عنها المحقق الطوسي: (أقول: هي جارية مجرى المجربات في الأمرين المذكورين أعني تكرار المشاهدة ومقارنة القياس<sup>(٥)</sup> إلا أنّ السبب في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية، وفي الحدسيات معلوم بالوجهين<sup>(٦)</sup>)<sup>(١)</sup>، وقال في شرح حكمة الإشراق: (الرابع: الحدسيات، وهي

(١) الشيخ الرئيس ابن سينا، الأشارات والتنبيهات، نشر البلاغة - قم، ج ١ ص ٢١٦.

(٢) المصدر: ص ٢١٧.

(٣) وأما...

(٤) شمس الدين محمد شهرزوري، شرح حكمة الإشراق، مؤسسة التاريخ العربي - بيروت، ص ١٢١.

(٥) قوله "أعني تكرار المشاهدة ومقارنة القياس" فانك إذا شاهدت اختلاف تشكل القمر عند اختلاف أوضاعه من الشمس وضممت إليه القياس وهو أن ذلك لو كان اتفاقياً لما كان دائماً عرفت أن نوره مستفاد منها والحدس هو تمثل المبادئ المرئية للمطلوب في النفس. م.

(٦) وسيأتي الجواب عن قوله: (وإنما توقف عليه بالحدس لا بالفكر فإنّ المعلوم بالفكر هو العلم النظري فليس من المبادئ، وسيأتي الفرق بين الفكر والحدس في النمط الثالث) (الإشارات والتنبيهات: ص ٢١٨).

(الأصول: مباحث الظن) (١٣٣٣) ..... السبت ٥ رجب / ١٤٤٤ هـ

قضايا يحكم العقل بها بواسطة حدس قوي يزول معه الشك ويحصل اليقين لمشاهدة القرابين دون الآثار، كحكمك بأن "نور القمر مستفاد من نور الشمس" لاختلاف الهيئات الشكلية النورية فيه اختلاف الأوضاع بالقرب والبعد منها؛ فإذا ضم إليه قياس خفي وهو أنه لو كان اتفاقاً لم يكن دائماً ولا أكثرياً حصل الجزم بأن "نوره مستفاد من نورس الشمس". وفرّقوا بين الحدس والتجربة، أن الحدس لا يتوقف على فعل الإنسان حتى يحصل المطلوب بواسطة وإنما يحصل دفعة واحدة دون تكرار الأثر والتجربة تتوقف على ذلك وان السقمونيا ما لم تجرب مراراً كثيرة لا يحصل الحكم بأنها مسهلة للصفراء)<sup>(٢)</sup>.

### المتواترات:

٦- وأما المتواترات فقد قال عنها: (أقول: الشهادات قد تكون قولية وقد لا تكون كالإمارات والرجوع فيه إلى حصول اليقين وزوال الاحتمال للوثوق بعدم مواطاة الشهداء وامتناع اجتماعهم على الكذب، وبعض الظاهريين من نقلة الحديث ذهبوا إلى أنه يحصل بشهادة أربعين من الثقات فردّ الشيخ عليهم.

وأعلم أن المتواترات أيضاً يشتمل على تكرار وقياس إلا أن الحاصل بالتواتر هو علم جزئي من شأنه أن يحصل بالإحساس ولذلك لا يعتبر التواتر إلا فيما يستند إلى المشاهدة فحكم المتواترات حكم المحسوسات ولذلك لا يقع في العلوم بالذات)<sup>(٣)</sup>

### في الفكر حركتان

ومما يدل على المدعى ويوضحه أكثر تعريف الفكر بأنه:

الفكر حركة من المبادي ومن مبادي إلى المراد<sup>(٤)</sup>

وقال في نقد الآراء المنطقية: (أنّ بالفكر وبالنظر سواء كان لتحصيل المجهول التصوري أو التصديقي تحصل للنفس حركتان - أحدهما هو ملاحظة الصور المخزونة فيها لتعيين ما هو مبدأ لتحصيل مطلوبها

(١) الشيخ الرئيس ابن سينا، الأشارات والتنبيهات، نشر البلاغة. قم، ج ١ ص ٢١٨.

(٢) شمس الدين محمد شهرزوري، شرح حكمة الإشراق، مؤسسة التاريخ العربي. بيروت، ص ١٢٢.

(٣) الشيخ الرئيس ابن سينا، الأشارات والتنبيهات، نشر البلاغة. قم، ص ٢١٩.

(٤) الملا هادي السبزواري، منظومة ملا هادي السبزواري، ج ١ ص ٥٧.

(الأصول: مباحث الظن) (١٣٣٣) ..... السبت ٥ رجب / ١٤٤٤ هـ

المجهول لديها فما تراه مبدءاً لتحصيله تأخذه وما لا تراه تتركه وهذه الحركة كما عرفت تكون بعد تصوّر المطلوب المجهول وثانيهما - هي حركتها من تلك الصور المناسبة المعلومة لديها لتحصيل المطلوب المجهول بأن ترتبها ترتيباً مؤدياً للمطلوب وتنتقل بالتدرّج منها إليه وهذه الحركة تكون بعدما تعيّن النفس الصور المناسبة للمطلوب<sup>(١)</sup>.

**وبعبارة أخرى:** عندما تواجه النفس مجهولاً خبرياً فانها أولاً: تتوجه إلى خزانة الصور والمفاهيم المخزونة لديها (المؤرشفة، بحسب مصطلحات اليوم، في منطقة الوعي الباطن واللاوعي وأحياناً الوعي الظاهر) فتنتخب منها الصورة أو المفهوم التي تجده مناسبة لكي يكون منطق تشكيل القياس ثم تتحرك حركتها الثانية فترتب المعلومات المتوفرة لديها على حسب شكل من الأشكال الأربعة أو غيرها حتى تصل إلى المطلوب.

فمثلاً: إذا واجهت النفس هذه القضية والمعضلة هل العالم مخلوق أو لا؟ فانها تنتقل للخزانة أولاً فتنتخب منها مفهوم التغير كمنطلق لتشكيل الأقيسة، وعلى ذلك نقول: (العالم متغير) فانه وجداني يصلح منطلقاً لحلّ المعضلة، ثم نقول: (وكل متغير حادث) (فالعالم حادث) ثم نقول: (العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث فالعالم لا بد له من محدث).

والشاهد: ان هاتين الحركتين متحققتان في كافة أنواع الضروريات الخمس ما عدا الأوليات كما مر إيضاحه هنا وفي الدرس السابق... وللبحث تنمة وصلة.

\* \* \*

بين بتعابيرك كيفية إدراج العلم عن تقليدٍ، في الضروريات وفي أي نوع من أنواعها؟  
اطرح إشكالاً أو أكثر على ما ذكرناه وحاول الإجابة عنه أيضاً.

وصلى الله على محمد واله الطاهرين

تيسّر ملاحظة نص الدرس على الموقع التالي: [m-alshirazi.com](http://m-alshirazi.com)

قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «مَثَلُ الدُّنْيَا كَمَثَلِ الحَيَّةِ، لَيِّنٌ مَسْهًا، وَالسَّمُّ النَّاقِعُ فِي جَوْفِهَا يَهْوِي إِلَيْهَا العُرُّ الجَاهِلُ، وَيَحْذَرُهَا ذُو اللُّبِّ العَاقِلُ» (نهج البلاغة).

(١) الشيخ علي كاشف الغطاء، نقد الآراء المنطقية وحل مشكلاتها، منشورات آفرند. قم، ص ٨٩.